حادثة فان قيل اذا كانت صفة التكوين بها الايجاد والاعدام
عندكم تريدية فما وظيفة القدرة عندهم اجيب بان وظيفتها
تهيية الممكن للوجود والعدم بمعني جعله قابلا لذلك وبحث
في هذا الجواب بان الممكن قابل لذلك في ذاته فلا حاجة الي تهيئة
القدرة له واجيب بان المراد انها تجعله قابلا لذلك قبولا استوا د
وان كان قابلا لذلك قبولا ذاتيا فتامل قوله تسمي صفات
المعاني بالاضافة التي للبيان وضابطها ان يكون بين المضاف
والمضاف اليه عموم وخصوص باطلاق كما في شجر الاراك لا الاضا فة
البيانية وضابطها ان يكون بين المضاف والمضاف اليه عموم
وخصوص من وجه كما في خاتم حديد وعلم من ذلك ان بين
الاضافتين مغايرة وهو الصحيح وقيل انهما بمعني واحد
كما هو موضح في محله قوله وهي اي السبع صفات التي تسمي
صفات المعاني وقوله القدرة وهي صفة وجودية قائمة
بذاته تعالي يتاتي بها ايجاد كل ممكن واعدامه كذا قال المتكلمون
وفي قولهم يتاتي بها ايجاد كل ممكن واعدامه اشارة الي تعلقها
الصلوحي القديم وهو صلاحيتها في الازل للايجاد والاعدام
لا الي تعلقها التنجيزي الحادث وهو الايجاد والاعدام بالفعل
لان المتبادر من التعبير بالتاتي هو الاول وايضا التعبير
بكل ممكن يقتضيه لانها لا تتعلق تعلقا تنجيزيا حادثا بكل
ممكن اذ الممكن الذي تعلق علم الله تعالي بعدم وجوده كاعيان
ابي جهل لا تتعلق به ذلك التعلق وان تعلقت به تعلقا صلوحيا
قديما وبهذا جمع بين الخلاف في كونه مقدورا او غير مقدور
فحمل الاول علي التعلق الصلوحي القديم والثاني علي التعلق
التنجيزي الحادث فتلخص ان للقدرة تعلقين احدهما صلوحي
قديم والاخر تنجيزي حادث لكن هذا علي سبيل الاجمال واما

علي

علي سبيل التفصيل فلها سبع تعلقات الاول الصلوحي القديم وهو
صلاحيتها في الازل للايجاد والاعدام والثاني كون الممكن فيما لا يزال
قبل وجوده في قبضة القدرة بمعني ان الله تعالي ان شاء ابقاه
علي عدمه وان شاء اوجده بها وهو من اقسام تعلقات القبضة
والثالث ايجاد الله تعالي الشي بها فيما لا يزال وهو من اقسام التعلق
التنجيزي الحادث والرابع كون الممكن حالة وجوده في قبضة
القدرة بمعني ان الله تعالي ان شاء ابقاه علي وجوده وان شاء اعدمه
بها وهو من اقسام تعلقات القبضة والخامس اعدام الله الشي بها
وهو من اقسام التعلق التنجيزي الحادث والسادس كون الممكن
حالة عدمه في قبضة القدرة بمعني ان الله ان شاء ابقاه علي
عدمه وان شاء اوجده بها وهو من اقسام تعلقات القبضة والسابع
ايجاد الله الشي بها حين البعث وهو من اقسام التعلق التنجيزي
الحادث هذا وسكتوا عن تعلقها بالشي بعد ذلك وهو كونه في
قبضة القدرة بمعني ان الله ان شاء ابقاه علي وجوده وان شاء اعدمه
بها بقطع النظر عن الادلة الشرعية الواردة في ذلك فاذا ضم هذا
التعلق الي السبعة السابقة كانت الجملة ثمانية قوله والارادة هي
صفة وجودية قائمة بذاته تعالي تخصص الممكن ببعض ما يجوز
عليه كذا قال المتكلمون وفي قولهم تخصص الممكن اشارة الي
تعلقها التنجيزي القديم وهو تخصيص الشي ببعض ما يجوز
عليه ازلا والي تعلقها التنجيزي الحادث بناء علي القول به وهو
تخصيص الشي بذلك حين ايجاده واعدامه لا الي تعلقها الصلوحي
القديم وهو صلاحيتها ازلا لتخصيص الممكن بكل شي ما جاز
عليه لان المتبادر من التعبير بالتخصيص ان المراد التخصيص بالفعل
وايضا التعبير ببعض ما يجوز عليه يقتضيه لانها تصح في الازل
لتخصيص الممكن بكل شي ما جاز عليه لا بالبعض فقط فتلخص

والارادة

Copyright Beijing Sport University